[335] صلى ا عليه وآله: ما قال أحد لأحد كافر إلا باء به أحدهما. قالوا: نزل فيه: (إنك لا تهدي من أحببت (1) قلنا: لا بل هي لكل كافر كيف ذلك وقد نزلت يوم حنين وهو بعد موت أبي طالب بست سنين وأشهر ولو نزلت الآية فيه، وفيها أن النبي يحبه، دلت على إيمانه لأنه صلى ا عليه وآله نهاه ا تعالى عن محبة الكفار في قوله تعالى: (لا تجد قوما يؤمنون با و اليوم الآخر يوادون من حاد ا ورسوله (2)) وقد قيل معنى (ولكن ا يهدي من يشاء) أن هدايتنا لأبي طالب يا محمد، سبقت دعوتك له، وفي هذا أن أحدا لم يدركه في فضيلته إن كان ا تعالى بنفسه متوليا لهدايته. قالوا: نزل فيه (ما كان للنبي والذين آمنوا معه أن يستغفروا للمشركين (3)) قلنا: ذكر صاحب جامع الأصول، وصاحب التقريب موت أبي طالب قبل الهجرة ونزول الآية سنة تسع منها، والنبي صلى، ا عليه وآله لا يستغفر لمن مات على كفر لإخبار القرآن بتخليده مع نفي الهوى عن نطقه. قالوا: لم ينقل له صلاة حتى يحكم بإيمانه، قلنا: عدم العلم بها لا يدل على عدمها على أن عدمها لا يوجب كفر تاركها. قالوا: حرصه النبي على الاسلام عند موته، وحرصه أبو جهل على دين الأشياخ، فكان آخر كلامه أنه على دين الأشياخ عبد المطلب ثم مات. قلنا: لا بل نقل رؤساء الاسلام أنه جمع أهله وأوصاهم بمحمد ونصرته، و أخبرهم بتملكه، وأنه جاء بأمر عظيم عاقبته الجنان، والأمان من النيران، و قال: لو كان في أجلي فسحة لكفيته الكوافي، ودفعت عنه الدواهي، فهذا الذي هو يجب اعتماده، لا ما ذكروه لمناقضته لأقواله وأشعاره. قالوا: كتب الأولاد الأول إلى المنصور يرد عليهم الملك، وافتخروا بأشياء

(1) القصص: 58. (2) المجادلة: 22. (3) براءة: 114.
